

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الستون



الجلسة ٥٣٣٨

الأربعاء، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ١٧/٤٠

نيويورك

الرئيس: السيد طومسن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

الأعضاء: الاتحاد الروسي السيد دولغوف
الأرجنتين السيد غارسيا موريتان
البرازيل السيد تاريسي دا فونتورا
بنن السيد زنسو
الجزائر السيد بن مهدي
جمهورية تنزانيا المتحدة السيدة تاج
الدانمرك السيدة لوي
رومانيا السيد موتوك
الصين السيد تشنغ جنغي
فرنسا السيد دو ريفيير
الفلبين السيدة تغويانغ
الولايات المتحدة الأمريكية السيد برنسك
اليابان السيد أومورا
اليونان السيدة بابادوبولو

جدول الأعمال

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان جراء الأعمال الإرهابية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim

.Reporting Service, Room C-154A

05-65594 (A)



افتُتحت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان جراء الأعمال الإرهابية

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2005/800، التي تتضمن رسالة مؤرخة ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

بعد المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، أذن لي بأن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس.

” يؤكد مجلس الأمن مجددا على أن الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يشكل تهديدا من أشد التهديدات خطورة للسلام والأمن الدوليين، وأن أية أعمال إرهابية هي أعمال إجرامية ليس لها ما يبررها، بغض النظر عن دوافعها. وحيثما ومتى ارتكبت، وأيا كان مرتكبوها.

” ويشير مجلس الأمن إلى قراره ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، الذي قرر بموجبه إنشاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب (المشار إليها فيما بعد بالمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب) بوصفها بعثة سياسية خاصة تأخذ توجيهاها المتعلقة بالسياسات من لجنة مكافحة الإرهاب لتعزيز قدرة اللجنة على رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ومواصلة ما تقوم به من عمل لبناء القدرات بشكل فعال.

وفي الوقت نفسه، قرر مجلس الأمن القيام باستعراض شامل للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

” وأثناء المشاورات التي أجريت اليوم، أجرى مجلس الأمن هذا الاستعراض، وخلص إلى الاستنتاجات التالية:

” أقر مجلس الأمن التقرير الذي أعدته لجنة مكافحة الإرهاب وقدمته إلى المجلس في الوثيقة S/2005/800 ووافق على ما ورد فيه من استنتاجات.

” لاحظ مجلس الأمن أن ملاك موظفي المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لم يكتمل إلا منذ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ورحب بانطلاق المديرية نحو تحقيق أهدافها على النحو المحدد في عملية تنشيطها. ورحب المجلس أيضا بأن لجنة مكافحة الإرهاب قررت، بالتشاور مع الأمين العام، أن تعلن أن المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب أصبحت جاهزة لمزاولة أنشطتها في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

” أشار مجلس الأمن إلى أن ولاية المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب تنبثق من ولاية لجنة مكافحة الإرهاب، وأكد مجددا على أن اللجنة تتحمل وحدها مسؤولية تقديم التوجيهات المتعلقة بالسياسات إلى المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ورحب المجلس أيضا بأن هذا التوجيه ستواكبه خطط تنفيذية لتعزيز قدرة اللجنة بشكل فعال على تنفيذ ولايتها.

” أعرب مجلس الأمن عن اتفاقه مع الأمين العام ومع لجنة مكافحة الإرهاب على ضرورة توضيح تسلسل التبعية الإدارية للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، في إطار أحكام القرار ١٥٣٥

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، تعدده لجنة مكافحة الإرهاب.“

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة رسمية لمجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/2005/64.

بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٥.

(٢٠٠٤)، ورحب بمبادرة الأمين العام في هذا الصدد. وأعرب مجلس الأمن عن استعداده للعمل معه بشأن هذه المسألة.

”رحب مجلس الأمن بإدماج مسألة تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في عمل لجنة مكافحة الإرهاب.

”وقرر مجلس الأمن إجراء استعراض شامل آخر للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بحلول